الى ما اطلق بالترادف وقيل معناه ان هذا الحكم الحمل متصل الى
مرفوع بعضها يحتاج الى البيان كوجود الجن والنار وبعضها لا
كوجود السماء والارض فيه بحث لان قولك الثابت ثابت
له فرد وكذلك قولك ربما يحتاج الى البيان تاكيد هذا الكلام
مفيد لان ثبوت المحمول للموضوع اذا كان محتاجا الى البيان كان المحمول
غير الموضوع وحمل الشيء على غيره مفيد بالاتفاق ليس اي قولنا
حقايق الاشياء ثابتة مثل قولنا الثابت ثابت في الفساد لان المراد
فيه نظر فلا يحتاج حد ... الى البيان كقولنا الانسان انسان وانما كونه
مفيدا فيحتاج الى البيان لكن بالنظر الى كل واحد بلا تامل بخلاف
قولك حقايق الاشياء ثابتة ولا مثل قوله انا ابو النجم وشعري شعري
لان التاويل فيه لازم قطعا لان التاويل في حقايق الاشياء ثابتة
لازالة الخفاء بخلاف شعري فان التاويل فيه لافادة لا لازالة الخفاء
قيل ولا مثل قوله انا ابو النجم وشعري شعري اي حال كونه غير ماول
ليس مثله او نقول تاويله ليس مثل تاويل شعري شعري لان في شعري
شعري اتحاد اللفظ والمعنى بخلاف ما نحن فيه فان الاتحاد ليس الا في
المعنى واما قول الشارح انا ابو النجم وشعري شعري فلتضمنها المعنى
نوع ... صفة الكلام ... الجواد وقد حذف اي كذلك
شعري شعري انا ذلك المشهور الموصوف بالكمال وشعري
هو الموصوف بالبلاغة وهذا المعنى ليس بسديد في قولنا حقايق
الاشياء ثابتة وواجب الوجود موجود لان المراد بها ان
المسمى بحقايق الاشياء ثابت في الواقع اي كل ما تسميه حقيقة

حقيقة

بيان الكمال

من الحقايق ويطلق عليه اسما من الاسماء كالارض والسماء وغيرهما اشياء
موجودة في الخارج فظهر ان ليس المراد ما هو المراد بذلك على ما لا يخفى
متعلق بالنفاء المقدر اي بناء على ما لا يخفى وتحقيق ذلك اي الجواب المذكور
ان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة فيكون الحكم عليه اي ذلك الشيء
بشيء مفيدا بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات دون البعض كالانسان
اذا اخذ من حيث انه جسم كان الحكم عليه اي الانسان بالحيوان مفيدا
واذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق كان كذلك لغوا يعني لو كان
السامع عالما بالانسان من حيث انه جسم يفيد الحمل بالحيوانية ولو علم
من حيث انه ناطق لا يفيد لان الموضوع يشتمل على المحمول وكذا الحكم
في قولنا حقايق الاشياء ثابتة وواجب الوجود موجود فان الحقايق
وواجب الوجود اذا اخذا من حيث انهما موجودان في الخارج يكون
الحكم عليهما بالثبوت والوجود لغوا فان اخذا من حيث انهما موجودان
في الذهن والحكم عليهما بالثبوت والوجود الخارجي حينئذ لم يكن الحكم المذكور
لغوا بل كان مفيدا والعلم بها اي بالحقايق من تصور او تصديق بثبوتها
علم والتصديق بثبوتها وباحوالها اي كونها اعيانا واعراضا والنفي بركنها
راجعة الى الحقايق لما ورد عليه ان المقصود هو الاستدلال بثبوت الحقايق
على الصانع فيجب ارجاع الضمير الى الثبوت لتحقق العلم به اشار الى
تعميم العلم الى تصور او تصديق بثبوتها او باحوالها والثبوت يرجع
الى الاحوال الثابتة كلها فيلزم العلم به وقد يستدل على صفات الصانع
بخصوص الاحوال الثابتة فلا بد من تعميم بغير الثبوت محقق اي
موجود في الذهن عند القائلين بالوجود الذهني او ثابت

العلم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)